

#درس_منهج_السالكون - الصلاة - 1 / 4 د. - عبدالله بن منصور

الغفيلي

عبدالله الغفيلي

اله الا الصلاة طيب يعني لن نقيم باذن الله تعالى. الحقيقة ان الشروع في هذا الكتاب وهو الصلاة ومحاولة لتدارك الوقت ان المقدار

يطول وقد تكلم المؤلف قد تكلم المؤلف عن الطهارة وهي شرط - 00:00:00

شروط الصلاة متكلمة ايضا عن اجتناب النجاسة. وهي احد شروط الصلاة. ثم الان في مفتتح هذا الكتاب كتاب الصلاة عن دخول

الوقت وهو الشرط الثالث ولذلك بدأ به وقبل ان نشرع في هذا مما لا يخفى عليكم ان الصلاة هي الركن الثاني من اركان الاسلام -

00:00:51

هي العهد الذي كما قال النبي صلى الله عليه وسلم بيننا وبينهم كمن تركها فقد كفر وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا

يعدون شيئا من الاعمال تركه كفر غير الصلاة - 00:01:21

وهي اول كما جاء ايضا في السنن اول ما يحاسب عنه العبد يوم القيامة. فاذا صلحت سائر جسده سائر واذا فسدت فسدت سائر

عمله وقد ارسل الي احد الاخوة وقال ارجو ان تعظنا في الصلاة - 00:01:41

قبل ان تشرع في احكامها فقلت انما اعظ نفسي والحق ان الفقيه والمتفقه ينبغي له دوما ان يعظ نفسه باحكام الله سبحانه وتعالى

وحدوده وهكذا القرآن فلا يكاد يقر فيه حكم الا مع موعظة - 00:02:05

ويكفيك في عظة الصلاة ان تقرأ قوله تعالى حافظوا على الصلاة والصلاة الوسطى وقوموا لله فان خفتهم فرجالا او ركبانا. فكانت في

حال الامن وفي حال الخوف. وان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا واقم الصلاة لدنوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر -

00:02:28

قرآن الفجر كان مشهودا وهكذا تتالي النصوص في بيان منزلة الصلاة وفرضيتها لذلك كان من شديد الاحاديث الحديث المتعلق

بالتأخر عن شهود الصلاة فضلا عن التأخر عن ادائها كما في اه اه قوله صلى الله عليه وسلم لقد هممت ان امر بالصلاة فتقام -

00:02:58

ثم امر رجلا فيصلي بالناس ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلاة فاحرق عليهم بيوتهم بالنار. وهذا

الحديث في الصحيح واشارة الى عظم ترك - 00:03:28

اه اه الصلاة والتخلف عنها وليس الشأن في هذا فحسب مع عظمه بل الشأن ان ايضا كثيرا من الناس وان ادى الصلاة فلا يؤديها كما

امر الله. وقد قال قد افلح المؤمنون الذين هم - 00:03:48

في صلاتهم خاشعون. فكانت هذه اولى الصفات وهي الخشوع في الصلاة والاقبال على الله جل وعلى وكم من مصل ما له من صلاته

سوى رؤية المحراب والخفض رفع تراه على سطح البصيرة قائما وهمته في السوق في الاخذ والدفع تصلي بلا قلب صلاة بمثلها -

00:04:08

الفتى مستوجبا للعقوبة تظل وقد اتممتها غير عالم تزيد احتياطا ركعة بعد ركعة فويلك تدري من معرضا وبين يدي من تحنني غير

مخبت. ولذلك قال ابن القيم للعبد بين يدي ربه موقفان. موقف بين يديه - 00:04:40

في صلاته وموقف بين يديه يوم لقائه. فمن ادى حق الموقف الاول يسر الله عليه الموقف الثاني. ومن الاول شدد الله عليه في

الموقف الثاني. يقول حاتم ابن الاصم في مشهد الحقيقة ليس - 00:05:00

اه ايه ليس غريباً عن مشهد صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن صلاة اصحابه فقد كان عليه الصلاة والسلام يصلي وفي صدري ازيز كازيز المرجل من البكاء يقول حازم الاصم وكأنه يحكي تلك الحالة الاولى يقول اذا سمعت نداء ربي تطهرت ثم اقبلت على مصلاي ثم - 00:05:20

فرغت قلبي ثم وقفت بين يدي ربي. ثم اكبر بتحقيق. واتصور ان الكعبة امامي وان عن يميني وان النار عن يساري وان ملك الموت خلف ظهري يقبض روحي وان الصراط تحت قدمي. ثم اكبر - 00:05:46

فاذا قال الله اكبر ليس شيء اكبر من الله فلا يشغله عن الله شاغل. واقرأ بترتيل ورتل القرآن ترتيلاً. واركع بخضوع واسجد بخشوع واتشهد بيقين واسلم في حذر وادعو في امل ثم لا ادري بعد ذلك اقبل - 00:06:06

صلاتي ام لم تقبل بغض النظر عن هذه التفصيلات وكونها واردة او لم ترد لكن القصد ان تنتقل في هذا المشهد الى ان تسعى ان تسعى ان تكون صلاتك لله بما يليق به فانت تقابل ربك. ولو قابل احداً ملكاً من الملوك - 00:06:26

لا ارتعدت لذلك فرائسه ربما ولحسن موقفه كاحسن ما يكون الموقف. ولما انصرف بوجهه عنه ولا بعقله وقلبه كيف يقابل ملك الملوك سبحانه وتعالى ولذلك يا اخوة وجدت ان اعظم ما يمكن ان يستصلح به القلب هو الصلاة - 00:06:49

هو الصلاة وكلما اقبلت بقلبك على ربك فيها واخلصت لها النية واستعددت كل ما كان لهذا اثر على سائر ايمانك واعمالك. ولذلك شرع للمرء ان يتطهر ويبادر الى المسجد. كما قال النبي صلى - 00:07:15

الله عليه وسلم لو يعلمون ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهضوا وفي هذا الحقيقة من الحث على التكبير والتهيؤ للصلاة والانقطاع عن الدنيا وعن مشاغلها ما يعين المرء على - 00:07:36

يخشع ويخضع ولذلك جاء في الترمذي والحديث حسن صحيح ان من ادرك تكبيرة الاحرام اربعين يوماً كتبت له براءة من النار وبراءة من النفاق. كنت اقرأ هذا الحديث فاقول ما اعظم هذا الفضل - 00:07:56

العمل ثم وجدت ان هذا العمل قلما يوفق له احد. ومثله سبحانه الله ذكر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير مئة مرة. كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل. وحطت عنه خطايا - 00:08:16

ان كانت مثل زبد البحر ولم يأت احد يوم القيامة بافضل مما جاء به الا رجل قال مثله او زاد عليه له حرزا من الشيطان حتى يمسي. فوائده عظيمة. قلت يا سبحان الله ما ايسر هذا واعظم فضله. فوالله - 00:08:36

استطعت ان اداوم عليها فترة طويلة. فلما سألت وجدت ان كثيراً من الناس على هذا الحال حتى قال لي احدهم ان اخته داومت عليها اربعة اشهر. لكنها لم تستطع ان تواصل بعد ذلك. وكان الله يسر لي مدة من الزمن ان احضر عند - 00:08:56

الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى درس الفجر. فكنا اذا اجتمعنا بعد الصلاة لا ينفتن الشيخ من الدرس لا ينفتن الشيخ الى الدرس حتى ينتهي من المنة كاملة. وعلى هذا كان رحمه الله تعالى. هكذا اذا تعلق المؤمن - 00:09:16

بربه في صلاته وذكره كان ذلك معيناً له على ان تكون تلك والشرائع الحدود شاهدة له لا عليه. قال ومن شروطها دخول الوقت والاصل فيه حديث جبريل. الاصل فيه دخول الوقت حديث جبريل دخول الوقت هو من شروط الصلاة. فلا يجوز ايقاعها قبل دخوله بلحظة - 00:09:36

ولا تقبل بعده بلحظة. لغير عذر. فاما تقديمها على وقتها فانه لا يجزئ بعذر ولا بغير عذر. ما لم تكن مجموعة الى ما قبلها. الاصل في حديث جبريل لما صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم اول الوقت واخره. في كل الصلوات الخمس ثم قال صلى اليوم الاول -

00:10:06

صلاة الظهر اذا زالت الشمس واليوم الثاني اذا صار ظل الرجل مثله ثم صلى العصر بعد ذلك ثم اليوم الثاني صلى العصر اذا قبل ان تصفر الشمس ثم المغرب صلاها عند غروب اه الشفق ثم صلاها - 00:10:36

بعد ذلك بل المغرب ليس لها الا وقت واحد ثم صلى العشاء عند ذهاب او عند غروب آآ الشفق ثم صلاها عند نصف الليل. اذا عفوا

المغرب صلاها عند غروب الشمس ثم من اليوم الثاني صلاها في الوقت نفسه. [00:10:56](#) - العشاء

صلاها عند غروب الشفق في اليوم الاول ثم صلاها في اليوم الثاني حين ذهب نصف الليل ثم قال الوقت ما بين هذين فكان فيه بيان في سنة عملية للوقت اوله واخره وحديث عبدالله بن عمر في الصحيح مهم جدا - [00:11:16](#)

وهو اصل في المواقيت وهو قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوره ما لم يحضر وقت العصر. ووقت العصر ما لم تصفر الشمس. ووقت المغرب ما لم يغب الشفق. يعني اذا غابت - [00:11:36](#)

ما لم يغب الشفق ووقت العشاء الى نصف الليل الاوسط. فاذا جاء نصف الليل فانه يكون قولوا ما بعده خارجا عن وقت صلاة العشاء. فاما صلاة العصر فهي الى غروب الشمس وما كان الى الاصفرار فهو وقت اختيار وما كان بعد ذلك فهو وقت - [00:11:56](#)

ضرورة كما سيأتي اولا وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله والمراد بالزوال هو ميل الشمس الى جهة الغروب وعلامات ذلك ان يبدأ الظل في الزيادة من جهة المشرق ثم يمتد وقت الظل آآ وقت - [00:12:26](#)

عفوا الظهر حتى يصير ظل الشيء كمثلته بعد فيه الزوال. والمراد من هذا انه عندنا مثلا هذا القلم تكون الشمس زائلة اذا كان القلم منتصبا تكون الشمس زائلة بان يبدأ يبدأ الظل من جهة ماذا؟ من جهة المشرق لان الشمس ستذهب الى جهة المغرب - [00:12:46](#)

ويمتد من حين ان تزول الشمس فيبدأ الظل من جهة المشرق بعد فيه الزوال ايش معنى بعد الزوال يعني عندما تكون الشمس عمودية فوق العمود المنتصب فانه سيكون هناك شيء يسير يعني ظل يسير - [00:13:16](#)

هذا غير محسوب عندنا في ظل الشمس للعمود المنتصب لماذا؟ لان سنقول ان وقت الظهر سيستمر حتى يكون ظل كل شيء مثله. فاذا صار ظل القلم مثله فان وقت الظهر - [00:13:38](#)

لكن زائدا ماذا؟ في الزوال وهو مقدار يسير يعلم عند تعامد الشمس. مقدار يسير عند تعامد الشمس فيزيد عندئذ على ظل هذا المنتصب من عمود ونحوه شيئا يسيرا. اما وقت الاختيار بالنسبة للعصر يبدأ قلنا من حين يصير ظل كل شيء مثليه - [00:13:58](#)

ويستمر الى الاصفرار. الاصفرار يكون يا ايها الاخوة من حين ذهاب وغد الشمس وبيان صفوانها ولا ينعكس على الارض والمباني ونحوها وليس هناك شيء دقيق يضبط الاصفرار بحيث كما يقول البعض يكون ذلك قبل مثلا غروب الشمس بنصف ساعة. هذا لا يستقيم - [00:14:25](#)

وهذا يختلف من احوال البرد والشتاء ويختلف اه في طول اه الوقت وقصره ويختلف من مكان لآخر على الكرة الارضية فهذا اذا غير دقيق وانما يقال كما جاء النص حين تصفر آآ الشمس وهذا - [00:14:52](#)

وهذا اه يكفي في بيان وقتها بعد لذلك ننتقل الى ما يتعلق بوقت المغرب وهو ما يكون عند غروب الشمس ما يكون عند غروب الشمس ما لم يغب الشفق والشفق هو حمرة تكون في الافق بعد غروب الشمس. اذا ذهب هذه الحمرة يكون عندئذ وقت المغرب قد خرج وقد - [00:15:12](#)

بدأ وقت العشاء اشير هنا الى انه التوقيت الموجود الان في التقويم ثابت ساعة ونصف الصيف والشتاء وهذا غير دقيق فوقت العشاء يكون احيانا قبل تمام الساعة والنصف في بعض السنة يكون اقل من ساعة. في بعض السنة يكون اقل من ساعة. وفي اكثر السنة يكون ساعة وربع وبين ساعة - [00:15:58](#)

الربع الى الساعة والنصف اذا على النساء ان يحتطن في هذا فلا يؤخرن المغرب. فلا يؤخرن المغرب بل يبادرن بها. ولذلك جاء ايضا في صفة صلاته عليه الصلاة والسلام للمغرب انه كان احدهم يبصر مواقع نبه فلا زال - [00:16:30](#)

لا زال اه يعني الظوء باقيا واثر الشمس ظاهرا حتى ان المرء يبصر طريقه ويعرف اه اه وهذا في اشارة الى ان المغرب آآ ينبغي ان يبادر بها وان وقتها لا لا يطول - [00:16:52](#)

قال الى نصف الليل الى نصف الليل وهذا انتهاء وقت العشاق فيبدأ من مغيب الشفق حتى ينتصف الليل. وانتصف الليل يعرف بان تجمع الساعات لا من صلاة العشاء وانما من غروب الشمس - [00:17:12](#)

فمثلا الان تغرب الشمس الساعة كم؟ خمسة ونصف. طيب ويؤذن الفجر؟ اربعة ونصف تقريبا. طيب كم يعني عندنا احدى عشر ساعة.

إذا المنتصف كم؟ خمس ساعات ونصف. فإذا كانت خمس ونصف تقريبا الساعة احدثش - [00:17:27](#)

الساعة الحادية عشر ينتصف الليل. وهذا يختلف من يعني صيف للشتاء. ولذلك ينبغي المرء ان يتنبه في حال تأخير الصلاة ان لا يجاوز نصف الليل لانه سيدخل عندئذ او سيخرج من وقت - [00:17:46](#)

الصلاة هذا طبعا على المذهب وهو الاحوط وهو الذي يدل عليه حديث ابن عمر ثم حديث اخر الى ان يدخل وقت الصلاة التي تليها وهذا يعني ان يمتد الوقت اه اه اضطرارا من انتصاف الليل الى طلوع الفجر - [00:18:06](#)

إذا ان رأيتم نقرأ حديث جابر وتفصيله في مسند احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه جبريل فقال قم فصله فصلى الظهر حين زالت الشمس. ثم جاءه العصر فقال قم فصله فصلى العصر حين صار ظل كل شيء صلى العصر حين صار ظل كل شيء مثله -

[00:18:29](#)

مثل واوقانا ظله مثله. ثم جاء المغرب فقال قم فصلي فصلى حين وجبت الشمس. ثم جاء العشاء فقال قم فصل فصلى حين غاب الشفق ثم جاءه الفجر فقال قم فصله فصلى حين برقا الفجر او قال حين استطاع الفجر هذا اليوم الاول وهو اول - [00:18:55](#)

الوقت ثم جاءه من الغد للظهر فقال قم فصله فصلى الظهر حين صار ظل كل شيء مثله. هذا اخر وقت الظهر ثم جاءه العصر للعصر فقال قم فصلي فصلى العصر حين صار ظل كل شيء مثلي وانا اخر وقت العصر - [00:19:15](#)

وليس اوله ثم اه جاءه للمغرب المغرب وقتا واحدا يعني صلى المغرب وقتا واحدا في اليومين لم يزل عنه ثم جاءه للعشاء حين ذهب نصف الليل او قال ثلث الليل فصلى العشاء ثم جاءه للفجر - [00:19:35](#)

اسفر جدة ما طلعت الشمس وانما حين اسفر جدا فقال قم فصله فصلى الفجر ثم قال ما بين هذين وقت. ثم قال ما ان هذين وقت فيه الاشارة الى ان ايقاع الصلاة في اي اجزاء هذا الوقت ليس من تأخيرها. وانما التأخير يكون باخراج - [00:19:55](#)

فيها عن باخراجها عن عن وقتها قال بعد ذلك المؤلف ويدرك وقت الصلاة بادراك ركعتين هذه المسألة ان شاء الله تعالى نشرع فيها في بداية الدرس القادم بعد اه الحج ان شاء الله تعالى سائلين المولى ان اه يبارك في هذا المجلس وان يجعله - [00:20:18](#)

حجة اه لنا لا علينا وان اه يشهده ملائكته وينزل عليه سكينته ورحمته ويذكر الله جل وعلا اهله فيمن عنده وان يجعلنا القوم الذين لا يشقى بهم جليسهم وان يجعلنا من اهل العلم الذين يعلمون فيعملون فيكون ذلك دليلا لهم يوم القيامة ورائدا الى - [00:20:51](#)

جنات جنات النعيم نسأل الله جل وعلا ان يرزقنا واياكم اياها وان ييسر للجميع حجه مبرورا وذنباً مغفورا وسعياً مشكوراً. وصلى الله وسلم على نبينا محمد بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى

اله وصحبه اجمعين. اما بعد فاسأل الله جل وعلا - [00:21:21](#)

ان يتقبل منا ومنكم صالح الاعمال وان يعيننا واياكم على ما ان نستقبل من ايام وهذا هو الدرس الخامس من دروس منهج السالكين. وكنت واياكم قد فرغنا من كتاب الطهارة. وشرعنا في كتاب - [00:21:54](#)

الصلاة وها نحن بعون الله تعالى نستأنف ما كنا وقفنا عليه. بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا يا رب العالمين. اما بعد قال المؤلف رحمه الله - [00:22:21](#)

يدرك وقت الصلاة بادراك ركعة. لقوله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. هذه المسألة وهي ادراك الصلاة هي من المسائل المهمة في كتاب الصلاة. ويراد بالادراك هنا - [00:22:43](#)

كما ذكر المؤلف ادراك وقت الصلاة ومناسبة هذه المسألة ومناسبة ذكرها انه لما ذكر الاوقات وبين اولها واخرها ما نسب ان يذكر ما يمكن ان تدرك به تلك الاوقات من الصلاة. بمعنى هل يلزم المرء لادراك - [00:23:03](#)

في هذه الاوقات ان يوقع الصلاة كاملة فيها او يكفي ان يوقع تكبيرة الاحرام فقط او بين هذا وذاك لا بد له ان يأتي بركعة تامة. هذه ثلاثة احوال متصورة وقد قال الفقهاء - [00:23:28](#)

بحالين منها فالجمهور على ان ادراك الصلاة يكون بادراك في جزء منها. وهذا الجزء يصدق على تكبيرة الاحرام لانها افتتاحية الصلاة وقالوا لان ادراك الجزء هو ادراك للكل والجزء في حكم الكل. والحق ان هذا هو المذهب عند الحنابلة - [00:23:48](#)

خلافا لما اختاره المؤلف حيث اعتمد المؤلف على رواية في المذهب وهذه الرواية تقرر الصورة وهي ان الادراك يكون بركة تامة. واذا قلنا يكون بركة تامة يعني بركة مع ذكرها وسجودها بحيث يفرغ من سجدها الثانية. فعندئذ اذا وقع ذلك بكماله في الوقت -
00:24:18

ثم اذن المؤذن للمغرب اه فيكون قد ادرك العصر او للعصر فيكون قد ادرك الظهر وهذا الذي اختاره المؤلف وهو رواية في المذهب هو اختيار شيخ الاسلام رحمه الله تعالى. وذلك بناء - 00:24:48

على هذا الحديث الذي ذكره وهو حديث في الصحيحين من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة وقد عمم شيخ الاسلام هذا وقال ان هذا الحديث هو يصدق على جميع الادراكات. والادراكات عند الاطلاق - 00:25:08

يراد بها ثلاث ادراك الوقت كما اشار المؤلف هنا وادراك الجماعة وادراك الجمعة فادراك الوقت بان يوقع ركعة تامة في الوقت قبل انقضاءه ودخول وقت الصلاة الاخرى. وادراك الجماعة بان - 00:25:28

على ركعة مع الامام فيكون عندئذ صلاها جماعة. فاذا لم يبقى الا دون الركعة فانه والحالة هذه ان كانت في المسجد جماعة اخرى فينتظر الجماعة الاخرى بناء على ان الاولى - 00:25:50

فاتت فان لم يكن فيدخل مع الجماعة رجاء اصابة الاجر بناء على ان ذلك قول وهو اهل العلم حيث قالوا بادراك الصلاة بجزء منها وهي التكبيرة. وان لم تكن ركعة تامة - 00:26:10

الادراك الثالث ادراك الجمعة. ولاحظ ان كل ادراك يختلف عن الآخر. وادراك الجمعة يراد بها انه من ادرك مع الامام في صلاة الجمعة فانه يأتي بركة واحدة لان صلاة الجمعة عبارة عن ركعتين. بينما على قول - 00:26:30

الجمهور لو ادرك اقل من ركعة فانه عندئذ آيأتي بركتين فقط ولا يلزمه ان يأتي وان كان هذا مما لا يتفق عليه ايضا الجمهور لما جاء في الصحيح من - 00:26:50

ركعة من الجمعة فقد ادرك الجمعة لكن هذه الرواية في المذهب التي اختارها الشيخ الاسلام ومشي عليها المؤلف في الحالات الثلاث في الوقت في الجماعة في الجمعة. سأذكر لكم استدلالا لطيفا وهو من قبيل الحنابلة - 00:27:10

يفسر هو سر اختيارهم آ كون الادراك يكون باي جزء من الصلاة البعض ظن ان الحنابلة سلمهم الله ومن معهم من الجمهور وفقهم الله انما اختاروا هذا القول بناء على معنى - 00:27:30

حتى اني وقفت على يعني من ذكر من الشراح بان هذا المعنى معارض بالنص فلا عبرة به يعني تم تصديق قول الجمهور وهذا لا يعجبني في حقيقة الامر ولذلك اقول - 00:27:50

انتصارا لهذا المذهب وان كنت اراه كونه مرجوحا وان الراجح اختاره شيخ الاسلام ومشي عليه المؤلف. اقول الجمهور والحنان في بعض استدلالاتهم ينصون على حديث اذا سمعتم الاقامة وتجدودوا بهذا الحديث. لانه سيأتينا بعد قليل فلن اعيد - 00:28:10

طرحه فيما يشرع للمرء عند صفة الصلاة. اذا سمعتم الاقامة فامشوا. وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. قالوا ان النص اوجب السعي للصلاة بسماع الاقامة. اوجب السعي للصلاة بسماع اقامة وهذه فائدة ان الشخص اذا سمع الاقامة يجب -

00:28:30

عليه ان يمضي الى المسجد. بينما اذا سمع النداء يستحب له ذلك النبي صلى الله عليه وسلم يقول في حديث ابي هريرة هذا وفي الصحيح اذا سمعتم الاقامة فامشوا وعليكم السكينة وسكينة ووقار لا تعجلوا - 00:29:01

فما ادركتم فصلوا. وما هذه من صيغ العموم تصدق على اي جزء من اجزاء الصلاة سواء كان او كان تكبيرة. فما اي شيء ادركتم فصلوا. لاحظ قال ايش؟ فصلوا. وهذا فيه اثبات - 00:29:16

للاذكار لانه ما قال فاقضوا. ولا قال فاتموا ولذلك في آ لحاق الجملة يعني في الجملة التي بعدها قال وما فاتكم ايش؟ فاتموا. فجعل الادراك كائنا باي جزء من الصلاة وعده صلاة. وجعل - 00:29:36

الفواتير موجبا للاتمام وهذا يعني او منطبق على من لم يدرك اي جزء من الصلاة قالوا وهذا بالنظر اليه نجد انه ينصرف الى الصلوات

المفروضات الخمس. لانها هي التي يجب السعي اليها بسماع الاقامة. اما التي يجب السعي اليها بسماع النداء فهي صلاة الجمعة. اذا سمعتم - [00:29:56](#)

يا ايها الذين امنوا اذا نودي ما قال اذا اقمتم اذا نوبي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله قالوا فنحمل من ادرك ركعة من الصلاة على الجمعة لما جاء من التصريح فيها بذكر - [00:30:27](#)

في قوله صلى الله عليه وسلم وكلا الحديثين في الصحيح من ادرك ركعة من الجمعة. فحملوا من ادرك ركعة من الصلاة على الجمعة. وحملوا اذا سمعتم الاقامة فامشوا على باقي الصلوات. فبقي معه الادراك متحصن - [00:30:47](#)
باي جزء من الصلاة في المفروضات الخمس. وما عدا ذلك وهو ادراك الركعة لم يبطلوه او يهملوه انما ابطلوا جزءا من دلالتها او لنقل خصوا دلالتها او قيدوها بلفظ الجمعة. هذا - [00:31:07](#)

اختصار للاستدلال الذي ذكره اه يعني بعض الحنابلة وان لم يل تزمه الجمهور. اذا اه نحن نقول انه الادراك يكون بالركعة واما

الاستدلال يا ايها الذين امنوا اه اركعوا مع الراكعين فهذا الحقيقة - [00:31:27](#)

يسلم على ان الادراك يكون بالركع وانما هو ذكر للصلاة بجزء منها وهو دال على وجوب صلاة الجماعة لا على ان الادراك يكون بالركعة لكن يمكن ان يستفاد منه اناء. ولا يحل تأخيرها او تأخير بعضها عن وقتها - [00:31:47](#)

عذر او غيره. تفضل يا شيخ تقرأ. ولا يحل تأخيرها او تأخير بعضها عن وقتها لعذر او غيره. الا اذا اخرها وهذي يجمعها مع غيرها فانه يجوز لعذر من سفر او مطر او مرض او نحوها. احسنت. اذا هذه هي - [00:32:07](#)

المسألة الثانية التي اه ذكرها المؤلف وهي حكم تأخير الصلاة عن وقتها. بين المؤلف ان تأخيرها محرم وذلك لادلة كثيرة ومن هذه

الادلة ما جاء في قوله تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وايضا ما جاء في قوله تعالى الذي - [00:32:27](#)

عن صلاتهم ساهون ففي حديث آسعد ابن ابي وقاص عن ابيه وقد اخرجه ابو يعلى والبزار البيهقي قال فيهم هم الذين يؤخرون

الصلاة عن وقتها وان كان الارجح كونه موقوفا على سعد - [00:32:57](#)

وايضا الله جل وعلا امر بادائها في وقتها في حالة الخوف. كما قال تعالى واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك

الى اخر الايات فاذا كانت مأمورة بها في وقتها حال الخوف ففي حال الامن من باب اول - [00:33:17](#)

بل لقد امر بها ايضا في حال اه اه القتال فان خفتهم فرجالا او ركبانا وامر بها ان تؤدي حتى ولو كان المرء على غير حال استقرار وذلك

لتحصيل آ الوقت ومنه تعلم بشرط الوقت ومن اهم - [00:33:37](#)

ومما اجمع اهل العلم عليه في تقديم الصلاة على وقتها ان كانت غير مجموعة الى ما يشرع جمعها اليها باطل بالاجماع ولو كان ذلك

بدقيقة او لحظة وهذا يعني مما يؤكد على المرء تحري الوقت. قال ولا يحل تأخيرها او تأخير بعضها عن - [00:33:57](#)

وقتها لعذر او او غيره. لا يحل آ تأخيرها عن وقتها اي عذر عند المؤلف الا اذا كان ذلك اه على سبيل الجمع في التي التي ذكرها قال

يعني من الاعتذار التي يجوز او الاحوال التي يجوز فيها تأخيرها ليجمعها مع غيرها قال فانه - [00:34:27](#)

يجوز لعذر من سفر او مرض طبعا كلام المؤلف قبل قليل لما يقرر انه ما يجوز حتى لعذر ان يؤخرها ان لم تكن على سبيل الجمع

المشروع يعني ان تصلى على اي حال. ان تصلى على اي حال حتى لو لم يتمكن من الطهارة. حتى لو لم يتمكن من استقباله -

[00:35:01](#)

قبلة حتى لو لم يستر عورته. اذا القضية قضية الوقت هي تقريبا اهم شروط الصلاة. قال فان يجوز لعذر من سفر او مطر او مرض او

نحوها. هذه الاعتذار اراد المؤلف بها بيان الحالات التي يجوز فيها - [00:35:21](#)

فيها دمع الصلاة الى غيرها ويكون ذلك على سبيل التأخير في حق الصلاة المقدمة يعني لما يجمع الظهر الى العصر الظهر لما يجمع

المغرب الى العشاء يكون اخر المغرب. هذا جائز في الحالات التي ذكر المؤلف كما لو كان ذلك - [00:35:41](#)

في اه سفر حيث جمع النبي صلى الله عليه وسلم في اه اه السفر والاحاديث في هذا كثيرة بل متواترة بل انه عليه الصلاة والسلام

قصب والقصر اشد واخطر القصر اشد واخطر من الجمع لانه كما - [00:36:01](#)

عائشة في الصحيح قالت اول ما فرضت الصلاة ركعتين مرفوعا قال اول ما فرضت الصلاة ركعتين واقرت صلاة السفر واتيت صلاة الحظر حتى ذهب غير واحد من اهل العلم الى عدم مشروعية اتمام المسافر ان لم يأت - [00:36:21](#)

مقيم قال لعذر من سفر وسيأتي ان شاء الله تعالى هذا في احكام الجمع او مطر وهذا جاء في حديث ابن عباس جمع النبي صلى الله عليه وسلم آ بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة في غير خوف - [00:36:41](#)

ولا ولا مطر وقيل كان ذلك بسبب الوحل وما فيه وقيل بسبب البرد والمراد ان الجمع كان لسبب غير معتاد لكنه عذر يشرع في مثله الجمع ولذلك قال المؤلف او مطر او مرض - [00:37:01](#)

او نحوها. اما المرض فالادلة العامة دالة على مشروعية الجمع فيه لان الله جل وعلا يقول ما استطعتم لا يكلف الله نفسا الا وسعها. وفي حديث ايضا حمدة بن جحش التي تقدمت معنا فان قدرت على ان - [00:37:21](#)

الظهر وتقدمي العصر فافعلي وهذا صورة من صور. وقد نقل الاجماع غير واحد من اهل العلم على مشروعية الجمع عذر السفر والمطر ويمكن ان يضاف الى هذا ما اشار اليه - [00:37:41](#)

المؤلف بقوله او نحوها من الاعذار المعتبرة مثلا كانقاذ معصوم من هلكه. وهذا في حقيقة الامر اولى بالعذر من ناسي او الجاهل او ربما حتى من آ آ المسافر او المريض لان المرء اذا انشغل بانقاذ نفسه ما - [00:38:01](#)

خصوصة من هلكة ربما خرج عليه الوقت لكن الشرع يقدم مثل هذه الحالة ليحفظ النفوس آ ويجعل ذلك عذرا للمرء من الاعذار التي يباح فيها الجمع. قال والافضل والافضل الصلاة في اول وقتها الا العشاء اذا لم يشق والا الظهر في شدة الحر. قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الحرب - [00:38:21](#)

عن الصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم. ومن فاتته صلاة صلاة وجب عليه قضاؤها فورا مرتبا ان نسي الترتيب او جهله او خاف فوت الصلاة سقط الترتيب بينها وبين الحاضرة. قال المؤلف هنا وهي المسألة - [00:38:51](#)

الثالثة تقريبا عندنا قال والافضل تقديم الصلاة في اول وقتها. لما بين تحريم تأخيرها عن وقتها انتقل الى الحالة الاكمل وهي تقديمها في اول وقتها وهذا هو تقديم الصلاة في اول وقتها قائم على القاعدة الشرعية العامة وهي المبادرة - [00:39:11](#)

في الاعمال الصالحة واستباق الخيرات استبقوا الخيرات. ولما في هذا من ابراء الذمة واسقاط الوالد ايضا يستدل عليه بحديث ابن مسعود وهو في الصحيحين قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:39:38](#)

الاعمال احب الى الله. فقال الصلاة على وقتها. الصلاة على وقتها. قال ابن حجر لما جاء يشرح هذا الحديث قال استدل بهذا الحديث على كون الصلاة في اول وقتها مفضلة بلفظة - [00:39:58](#)

على التي تفيد الاستعلاء وهذا الاستعلاء انما يكون في اول الوقت انما يكون في اول الوقت يعني الصلاة انما فكونوا مستعلبية على غيرها من الحالات اذا تم ايقاعها في اول في اول الوقت. وقد جاءت رواية - [00:40:18](#)

وابن خزيمة وان كان بعضهم ضعفها آ وهي الصلاة في اول وقتها وفي بعض الالفاظ الصلاة لوقتها وهذا كله يشير الى هذا المعنى ومعنى اه التقديم. وهذا ظاهر وينبغي ان يكون محل اتفاق - [00:40:38](#)

الا العشاء والظهر وذلك لتخصيص النصوص لهاتين الحالتين وهي حالة العشاء والظهر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم اعتم ذات ليلة حتى ذهب عامة وقتها ونام اهل المسجد ثم خرج فصلى - [00:40:58](#)

والحديث في الصحيحين وقوله لولا آ ان اشق على امتي دال على ان هذه المشروعية وهذا الاستحباب للتأخير انما يتقيد بدفع ونفي الحرج والمشقة لانه من المعلوم ان تأخير العشاء الى اخر وقتها وقبل منتصف - [00:41:22](#)

الليل في غالب الامر يكون شاقا على غالب الناس ولذلك استثنى النبي صلى الله عليه وسلم هذه عند حصول المشقة ومنه تعلم. انه لو كانت مجموعة محصورة وكانوا قد خرجوا سواء في سفر او بر او نحو ذلك - [00:41:42](#)

وكان هذا لا يشق عليهم فان السنة في حقهم ان يؤخروا الصلاة. ان يؤخروا الصلاة وهي صلاة العشاء لما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الشأن. اما الظهر فقد جاء عنه عليه الصلاة والسلام ايضا من حديث ابي هريرة في الصحيحين - [00:42:02](#)

إذا اشتد الحر فابردوا. فإن شدة الحر من فيح جهنم. وهذا يستفاد من أن الظهر ليست كالعشاء يشرع تأخيرها مطلقا وإنما يكون تأخيرها عند اشتداد الحرب. يعني في الصيف الشديد. وبالتالي في الشتاء - [00:42:22](#)

لا يشرع تأخير آآ شيء غير العشاء في الشتاء لا يشرع تأخير صلاة غير العشاء. بينما يشرع تأخير الظهر في الصيف في حالة اشتداد الحر لقوله إذا اشتد الحر فابردوا والابرد يكون عندما تنكسر - [00:42:42](#)

الحر ويكون للحيطان ظل ومن حكم ذلك والله أعلم تحصيل الخشوع عند إذ لانه الصلاة في حالة الحر حتى مع يعني آآ أجهزة تكييف الموجودة الآن لا يسلم من نوع بشقة على الناس خروجهم - [00:43:02](#)

في هذا الوقت شديد الحر ربما يؤثر على خشوعهم والخشوع مقصود تحصيله في الصلاة لكن النص اشارة الى آآ يعني معنى او مقصود آآ وهو قوله وسلم فإن شدة الحر من فيح جهنم. فالبعض جعل هذه من الحكم. والبعض لم يعملها - [00:43:22](#)

لتأخير الصلاة وإنما جعلها حكمة آآ يعني لسبب او لبيان سبب من شدة الحر فقوله فإن شدة الحر من فيحه جهنم فيه أيضا ربط للوقائع الوقائع آآ كونية بالوقائع الشرعية. وذلك أن قوله عليه الصلاة والسلام فإن شدة الحر من فيح جهنم فيه اشارة - [00:43:52](#)

يعني المسلم يتعلق في الاحكام الحياة الآخرة ويربط نفسه أيضا في ذلك اه استجابة واقبالا. وهذا طبعا كثير في النصوص الشرعية وهي رابط رابط الحالة الدنيوية بالحالة الآخروية وهي تستدعي الوقوف ولولا ضيق المقام - [00:44:22](#)

بعض الامثلة عليه قال المؤلف من فاتته صلاة وجب عليه المبادرة الى قضائها مرتبا. من فاتته صلاة يجب عليه ان يبادر الى قضاء تلك الصلوات فإن كانت مجموعة من الصلوات فتقضى مرتبة صلاة اثر صلاة بحسب - [00:44:52](#)

تقدمها فلو فاتته صلاة يوم كامل بدأ بقضاء الفجر أولا ثم الظهر ثم العصر ثم المغرب ثم العشاء لا قدموا صلاة على أخرى وذلك لان القضاء يحكي الاداء. القضاء يحكي الاداء فهي تؤدي مرتبة - [00:45:16](#)

فيجب عندئذ ان تقضى مرتبة وفي النص عن النبي صلى الله عليه وسلم كما أيضا هو في الصحيحين من نسي من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فانه لا كفارة لها الا ذلك - [00:45:36](#)

وهذا فيه اشارة الى انه يجب على المسلم ان يبادر كما اشار المؤلف هنا وجد عليه المبادرة ان يبادر الى القضاء لان بعض الناس اذا قام بعد خروج الوقت يقوم مثلا بعد طلوع الشمس يقول خلاص انا فاتتني الفجر فيكمل نومه الى الضحى او قبيل - [00:45:56](#)

ثم يقوم ويصلي هذا خطأ. لماذا؟ لان الوقت بالنسبة للنائم يبدأ من حين استيقاظه. من نام عن صلاة او نسي المصليات اذا ذكره هكذا الناس فلا يجوز له عندئذ ان يؤخرها ويعد تأخيرها لها بعد استيقاظه - [00:46:16](#)

او ذكره تأخيرا للصلاة عن وقتها وهذا خطر يتأكد معه المبادرة الى قضاء الصلاة بالنسبة او الناس فان نسي الترتيب او جهله او خاف فوت الصلاة سقط الترتيب بينها وبين الحاضرة. هذه الحالات هي حالات - [00:46:36](#)

سقوط الترتيب وهي ثلاث. الاولى ان ينسى الترتيب. ان ينسى الترتيب بمعنى انه يصلي ثم صلي العصر ناسيا ان يقدم عليها الظهر. الحالة الثانية ان يجهل ما هي اول صلاة نسيها. فمثلا - [00:46:59](#)

نسي صلاة الظهر وشك هل هي ظهر اليوم الثلاثاء او ظهر امس الاثنين مع انه ناسي في مغرب يوم الاثنين فهو لا يدري الآن صلاة الظهر متقدمة او متأخرة لأنها ان كانت ظهر اليوم فستكون بعد مغرب الاثنين - [00:47:19](#)

وان كانت ظهر امس فستكون ايش؟ قبل مغرب الاثنين. فلاحظ انه النسيان هنا سيؤثر على الترتيب في حق عندئذ يسقط الترتيب في مثل تلك الحالة. الحالة الثالثة اذا جهل اه ما هي اول صلاة - [00:47:39](#)

يجهل لا يذكر. وهذا يوافق النسيان في مثل الصورة الماضية. يجهل لا يذكر هل كانت الصلاة هي يعني لا لا اقول لا يذكر لكنه لا آآ يعلم ونستطيع ان نقول انه يعني الجهل قريب من النسيان - [00:47:59](#)

الجهل قريب من النسيان في مثل تلك الحال لانه انما ينشأ عن نسيان الا اذا كان المرء لا يدري اي صلاة تقدم هل هي الظهر او العصر وهذا لا يعني آآ يكاد يتصور الآن ننتقل الى ستر العورة ومن شروطها - [00:48:19](#)

ستر العورة بثوب مباح لا يصف البشرة. والعورة ثلاثة انواع. الاولى مغلظة وهي عورة المرأة الحرة البالغة جميع بدنها عورة في الصلاة

الا والوجهها. ومخففة وهي عورة ابن سبع سنين الى عشر. وهي الفرجان - 00:48:39

ومتوسطة وهي عورة من عاداتهم من السرة الى الركبة. قال تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد احسنت. هذا شرط ستر العورة وهذا الشرط قد استدل عليه المؤلف بالاية يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد ومن المعلوم ان كشف العورة مناقض لاخذ الزينة - 00:48:59

يتطلب سترها وقد جاء الاجماع كما ذكرنا عن ابن عبد البر وابن حزم وغيرهم وفي حديث عائشة ايضا مرفوعا لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار وفي حديث ام سلمة قالت سألت النبي صلى الله عليه في السنن حديث عائشة - 00:49:23
صحيح حديث ام سلمة سألت النبي صلى الله عليه وسلم تصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها ازار فقال اذا كان الدرع سابغا يغطي ظهورا قدميها فوجب عليها تغطية قدميها فما كان دون ذلك ايضا من باب اولى والحديث عند ابي - 00:49:43
داود وان كان قد اعله بعضهم. قال المؤلف في بيان المراد بستر العورة بثوب مباح لا يصف البشر هو يراد بهذا ان الستر يكون بكل ما بكل ما تحصن به ولا يشترط له - 00:50:03

ثوب معين بل ما كان يعني لا يشترط عفوا عليه لبس معين فالشارع او فالثوب في اللغة يراد به كل ما يستتر به. سواء كان رداء او ازارا او غير ذلك. واشترطوا او اشترط - 00:50:23

ان يكون مباحا. فلم يجز الاستتار بما يكون محرما من الثياب كالمسروق او الحريري او نحوها كما اشترط بان لا يصف البشرة. فان كان يصف البشرة بحيث يرى ما تحته ويتبين من ورائه - 00:50:43

الجلد فانه عندئذ لا اه اصدق عليه اه تحقق الستر به وقد ذكر المؤلف العورة هنا وانواعها حتى يعرف ما هو المستور لان الكلام على سترها قال والعورة ثلاثة انواع. الاولى المغلظة وهي عورة المرأة الحرة البالغة. فجميع بدنها - 00:51:03

ثورة في الصلاة الا وجهها. وذلك اه لما جاء من النصوص من ايجاب ستر المرأة اه سائر جسدها في الصلاة ومن ذلك القدمان وانما استثنى الوجه وفي حديث عائشة المتقدم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخيار - 00:51:33

والمراد بالحائض هنا ليست المرأة التي تحيض وهي تصلي وانما المراد بها البالغة بالاجماع لان الحائض لا يجوز لها ان تبشر الصلاة بالاجماع. اما استثناء الوجه في انه ليس بعورة فهو قائم على الاجماع كما حكاه - 00:51:59

ابن عدي البر قال اجمع على ان المرأة تكشف وجهها في الصلاة وفي الاحرام وفي حديث آآ ام سلامة لما قالت تصلي احدا في درع واحد؟ قال نعم اذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها. وسميت هذه - 00:52:19

العورة مغلظة لانها كما تلاحظ تجب على سائر الجسد. وهي اذا تكون في صلاة المرأة البالغة ولذلك كلامنا على العورة او كلام الفقهاء على العورة في هذا الموضع لا يريدون به عورة النظر. وانما يريدون به عورة - 00:52:39

الصلاة وبينهما فرق آآ يعني يتبين ان شاء الله تعالى من خلال حديثنا ولاحقا. الحالة الثانية او النوع الثاني وهي عورة ابن وعبرة ابن سبع سنين الى عشر. وهذه العورة هي الفرجان فقط - 00:52:59

وعدت مخففة جواز كشف ما عدا الفرجين فيها اما المتوسطة اما المتوسطة قال هي عورة من عاداتهم وذلك من السرة الى الركبة عورة ابن سبع سنين الى عشر عدت مخففة لانه غير مكلف. اما المتوسطة فهي عورة من عاداتهم يعني من - 00:53:19

المرأة الحرة البالغة ومن عدا ابن سبع سنين الى عشر وهذا يصدق على الرجل البالغ. فالرجل البالغ عورته من السرة الى الركبة ويصدق ايضا على الامة البالغة. يصدق ايضا عن الامة البالغة - 00:53:49

هذا يمكن ان يستدل عليه بمجموعة الحقيقة من الادلة منها حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زوج احدكم عبده او اجيره فلا ينظرن الى ما دون السرة وفوق الركبة. والحديث عند ابي داود و - 00:54:15

قال ابن قدامة الحر والعبد في هذا سواء لتناول النص لهما جميعا. فلاحظ انه في النص جاء التقييد سرة الى الركبة مما يدل على ان ما عداها ليس من العورة. وقد جاء في حديث جرهد عند ابي داود - 00:54:35

وصححه اللباني الفخذ عورة. الفخذ عورة ومن المعلوم ان الفخذ هو في حقيقة الامر من فوق الركبة الى الحوض وجاء في حديث

انس كنا امام عمر آآ رضي الله عنه يخدمنا كاشفات عن شعورهن آآ - 00:54:55

وهذا يعني قد نقلت فيه اثار عن عمر وهي اثار صحيحة تدل على ان رأس الامة ورقبتها يظهر منها في حال الخدمة ليس من العورة.

وفي الصحيح وهو من اصح ما جاء في الباب حديث ابي اه الدرج - 00:55:15

قال اقبل ابو بكر رضي الله تعالى عنه اخذا بطرف ثوبه حتى ابدى عن ركبتيه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما صاحبكم فقد

غاب اما صاحبكم فقد غامر واخذ منه جواز آآ كشف الركبة وهذا هو - 00:55:35

مذهب الجمهور على ان الركبة والسرة ليست من العورة وان العورة هي ما فوق وما دون السرة لحديث ابي الدرداء هذا في مسلم خلافا للحنفية. قال ومنها استقبال القبلة طبعاً من الدالة والحقيقة ان الدالة فيه لطيفة يعني وان لم تكن واحيانا نحرص على ذكر

بعض الاسئلة اللطيفة لانه في يعني - 00:55:59

نوع من التدريب ايضا على الملكة الفقهية وهو قوله اذا كان الثوب واسعا فالتحف به وان كان ضيقا به قالوا والانتازر انما يكون من

السرة الى الركبة. وهذا كما ذكرنا قد لا يسلم من كل وجه - 00:56:29

لكنه من قبيل الاستدلال اللطيف. اه تفضل يا شيخ ومنها ومنها استقبال القبلة. قال تعالى من حيث خرجت وجهك شطرا شطر

المسجد الحرام. فان عجز عن استقبالها لمرض او غيره سقط. كما تسقط جميع الواجبات بالعدل - 00:56:49

قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر النافلة على راحلته حيث توجهت به متفق عليه.

وفي لفظ غير انه لا يصلي المكتوبة. احسنت. استقبال القبلة من شروط الصلاة - 00:57:09

التي ايضا اجمع اهل العلم عليها ويراد بالقبلة ويراد القبلة طبعاً التوجه الى الكعبة ودليل ذلك قوله ومن حيث خرجت فولي وجهك

المسجد الحرام حيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره ومن السنة جاء ذلك ايضا في الصحيحين في قوله عليه الصلاة - 00:57:29

الصلاة والسلام اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة. وفي ايضا اه السنن عند الترمذي تحديدا ما بين المشرق والمغرب

قبلة وهذا في حق اهل المدينة وفيه توسعة اصابة عين القبلة لمن كان خارجا عن مكة هذا - 00:57:53

يعني يطول عليه الاستدلال لكن المؤلف انتقل بعد اثبات شرط الاستقبال الى الكلام عن العجز فقال فان عجز عن استقبالها لمرض او

غيره سقط. يعني يسقط الاستقبال اذا عجز الشخص عن ذلك كما - 00:58:16

فلو كان مربوطا الى غير القبلة او كان ذلك في اشتداد الخوف والحرب والكر والفر ونحوها فانه عندئذ لا يلزمه الاستقبال. طيب اذا

تلاحظون عندنا مجموعة صور الان آآ يعني - 00:58:36

اه في اه الحالة التي يؤدي عليها المسافر صلاة الفريضة وهو في الطائرة. والذي يظهر بناء على ما تقدم اولاً وسابداً من المشاركة

الاخيرة اولاً يجب ان نعلم ان فرض الوقت مقدم - 00:58:56

بمعنى انه لا يجوز بحال كما رأيت رأيت انا مجموعة من المسافرين لانه الحقيقة يا اخوة لا ينبغي لنا اذا سافرنا وشفنا الناس يعني

جاء وقت الصلاة ويكاد يخرج وجالسين على كراسيهم ان نتبسم في وجوههم ونمر من حولهم يعني ومن امامهم ومن خلفهم وكأن

شيئا لم يكن - 00:59:12

الان امام فريضة المفترض ان يذكر المرء بحكمة وموعظة حسنة يا اخوة يا اخوات وقت الصلاة سيخرج صلوا في وقتها وهكذا

فالحاصل اني رأيت الكثير من الناس كما ذكر الاخ يعتمدون على انهم ان شاء الله اذا وصلوا - 00:59:32

بناء على ان الطائرة ليست محلاً لاداء الفريضة ولا خطأ بين. هذه واحدة. ثانياً انه يجب ان نفرق بين امكانية اولاً الوقوف وعدمه.

فكل طائرة يمكن اداء الصلاة فيها قائماً فيجب - 00:59:52

فيها استقبال القبلة بلا اشكال مع القيام. وهذا يكون مع وجود المصلي او مع عدمه. مثل ما ذكر الاخ الممرات انا لا احصي صلاتي في

ممرات الطائرات خاصة لما فيها مصلى. وغالب الامر لا يستدعي الى انك تقوم يعني - 01:00:10

يعني لفت الانظار تصلي الصلاة خفيفة في اه الممر اذا امنت الا تؤذي الناس بل حتى لو مر احد تستطيع ان تدخل او تبتعد عن علم

لان هناك مواطن في الطائرة ليست من قبيل الممرات يعرفها - 01:00:30

من اكثر الاسفار وهذه المواطن يمكن ان تؤدي فيها الصلاة لان الطائرة كلها طاهرة. الا موضع الحمام كما ذكر مما لا يجوز الصلاة فيه في حالة ما اذا كان الشخص لا يستطيع ان يفوز - [01:00:50](#)

يعني يمنعون بشدة ليست هناك ممرات او اماكن يمكن فيها الصلاة فكما ذكر الاخ سليمان بانه يصلي في ما يلزمه جماعة مسافر يصلي في مكانه الذي هو فيه. يصلي في مكانه الذي هو فيه ويستقبل - [01:01:09](#)

من قبله ما امكن. فيقف امام كرسيه حال القيام. احد يقول له لا تقف امام كرسيك. وآ يستطيع ان ان يركع فاذا ما كان السجود فيسجد على حاله التي هو عليها ويجلس على حاله التي هو عليه. اذا يجب عليه - [01:01:29](#)

ان يجهد في امرين في القيام بالحال التي يستطيع فمتى كان هناك يعني مقدرة على القيام ولو يجب عليه ولا يجوز له ان يسقطه فيجلس في كرسيه يقول ما فيه. ولو امام الكرسي. وفي استقبال القبلة ولو ان يستدبر - [01:01:49](#)

الناس لانه اصلا الناس مستدبرينه الناس مستدبرينه فهو سيجعل ظهره الى خلف آ الكرسي الذي امامه ويصلي ليستقبل القبلة ويصيب عينها. اذا نلاحظ ان الناس للاسف في الطائرة كثير منهم يتهاون في هذين - [01:02:09](#)

امرین واحدهما ركن والاخر شرط. القيام ركن لا يسقط الا مع العجز واستقبال القبلة شرط لا يسقط الا مع العجز. وهو في غالب احواله لم يعجز لا في قيامه ولا في استقباله. اما ما ذكره - [01:02:29](#)

بعضكم من انه يصلي يكبر التكبيرة تحريما ثم بعد ذلك يجلس فيقال ان هذا انما ذكره فقهاء في آ حالة صلاة النافلة. لان صلاة النافلة كما ايضا يعني جاء النبي - [01:02:49](#)

وسلم آ كبر استقبال القبلة وكبر ثم صلى حيث كان وجهه ركابه ثم صلى حيث كان وجه ركابه وهذا الحديث في السنن وهو فيما اذكر حديث انس كان اذا اراد ان يتطوع استقبال القبلة فكبر ثم صلى حيث كان وجه ركابه وان كان الظاهر انه في - [01:03:09](#)

لا يلزم استقبال القبلة بل يصلي كما ذكرتم ايضا يصلي على كرسيه الذي هو عليه سواء كان ذلك في السيارة او طائرة او كان يركب على جمل او حصان يصلي حيث كان وجهه آ حيث كان وجهه ولا يشتري - [01:03:39](#)

ان يستقبل القبلة لا في تحريم الصلاة ولا في اثائها. ولذلك اشار ابن القيم الى انه من روى حديث صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في السفر قد جاء ذلك عن عامر بن ربيعة وعن ابن عمر وعن جابر كل - [01:03:59](#)

هم لم يذكروا استقباله القبلة وانما جاء ذلك في حديث انس واحاديثهم اصح من انس ومنها ما جاء في الصحيحين النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر النافلة على راحلته حيث توجهت حيث توجهت به آ - [01:04:19](#)

لا لا ما يدل عن هذا في النافلة فقط ومن شروطها النية وتصح الصلاة في كل موضع الا في محل نجس او مغصوب او في مقبرة او حمام او اعطاني ابل وفي سنن الترمذي مرفوعا الارض كل كلها مسجد الا المقبرة والحمام - [01:04:39](#)

احسنت اه من الشروط شرط النية وهذا الشرط هو الشرط السادس والنية شرط لصحة العبادات كلها لحديث اه عمر شهير انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. وحقيقتها العزم على فعل الشيء ولا يلزم فيها - [01:05:01](#)

تلفظ بل لا يشرع في غير ما ورد كما في نسك الحج ونحوه. وفائدة النية فائدة النية امرين الاول ان تميز العادة عن العبادة ان تميز العادة عن العبادة. والثاني ان تميز العبادات - [01:05:23](#)

بعضها عن بعض واضف الى هذا امرا ثالثا وهو آ ان تخلص النية في يعني هذه العبادة لله وحده لا شريك له. وبهذا بشرط النية يمكن ان نقول بانه تمت شروط الصلاة الستة - [01:05:43](#)

واي رفع الحدث واجتناب النجاسة ودخول الوقت واستقبال القبلة وستر العورة والنية اذا انت بدأت من النية وهذا جيد لان النية حقها ان تقدم النية ستر العورة استقبال القبلة ازالة النجاسة رفع الحدث ثم - [01:06:03](#)

اهمها ماذا؟ دخول الوقت. اهمها دخول الوقت هذه ستة شروط لا تابعة لها هي شروط الصلاة من ان تعرفها ان تحفظها ان تفهمها. قال وتصح الصلاة في كل موضع الا في - [01:06:30](#)

محل نجس او مغصوب او مقبرة او حمام او اعطان ابل طبعا بقيت ثلاثة شروط تتكرر في العبادات وهي الاسلام والعقل والتمييز لم

يذكرها المؤلف واكتفى منها بالنية الى تكرارها - [01:06:50](#)

نبي نخلص الصلاة وناخذ ما لديك. وتصح الصلاة في كل موطن او موطع الا في محل نجس. وذلك لما تقدم من انه يشترط اجتناب النجاسة سواء كان ذلك بالبدن او الثوب او البقعة ودليل ذلك قوله تعالى وثيابك - [01:07:11](#)

وقد جاء في حديث اسماء في دم الحيض جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ارايت احدا نا تحيض في وبكيف تصنع؟ قال تحته ثم تقرصه بالماء وتنظحه وتصلي فيه. وهذا دال على وجوب - [01:07:31](#)

اه اه التطهر من النجاسة وايضا من ادلته حديث بول الاعرابي حديث بول الاعرابي لما امر النبي صلى الله عليه وسلم من ماء فاغريق عليه ومما يدل على شرط آآ التطهر من النجاسة وعدم جواز - [01:07:51](#)

الصلاة في موضع النجس ما جاء ايضا من آآ من آآ حديث القاء آآ النعلين حديث القاء النعلي اللي ما فيهما من اه ايضا اذى ومن ايضا ما يمكن ان يستدل به على اشتراط الطهارة من - [01:08:11](#)

نجاسة آآ حديث انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير اما احدهما فكان لا يستبرئ من بوله يعني كانت النجاسة تلازمه في صلاته فلذلك كان معذبا آآ على هذا ما يدل على عدم آآ جواز - [01:08:31](#)

موازي هذا الفعل قال والاصل فيه كما ذكرنا انه آآ الصلاة عبادة يجب فيها الطهارة سواء كانت الطهارة من حدث او من نجس. قال او مغصوب وهذا من مفردات المذهب وهو عدم جواز الصلاة في الموطن المقصود في الموطن او في البقعة - [01:08:51](#)

المغصوبة والصلاة فيه محرمة عندهم لانه مكان تحرم فيه الإقامة فتحرم فيه الصلاة تبعا ولانه يجب ان يرد الى صاحبه. وهذا في حقيقة الامر قائم على ان الصلاة عبادة ولا يجوز ان يؤتى بها على وجه ممنوع. وقاسوا ذلك على الحائط. فقالوا كما انه الصلاة عبادة لا يجوز - [01:09:24](#)

للحائض ان تصليها فذلك لا يجوز للمرء ان يصلي في مكان مغصوب. واما الجمهور فاستدلوا نعم استدلو بالاراض كلها مسجد الا المقبرة الحمام وهذا دال يعني الاستثناء هنا معيار وهذي قاعدة مفيدة اذا ورد الاستثناء فانه يدل على عموم ما عداه مما لم يستثنى. ومن ذلك المكان - [01:09:54](#)

لان النص انما قصر اعلى ما كان مقبرة او حماما. قالوا ولان النهي ان النهي ليس عائدا الى ذات المنهي عنه. يعني ليس عائدا الى الصلاة نفسها كما في الحائط. النهي عائد عليها نفسه وان - [01:10:24](#)

وكما في الصلاة ايضا غير الصحيحة. المبتدعة اه التي اه اختل اركانها وشروطها في النهي ولذلك لا تصح اذا هنا النهي في الصلاة في الارض المغصوبة عائد الى امر خارج فاذا كان عائدا الى امر خارج - [01:10:44](#)

فانه عندئذ تصح الصلاة مع اثم الاصل. نعم مع اثم الغص. قال بعد ذلك او في مقبرة يعني ومما لا يجوز الصلاة فيه الصلاة في المقبرة وهذا هذا اللي هو النهي عن الصلاة في المقبرة يقول - [01:11:04](#)

على قوله عليه الصلاة والسلام لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم يحذر مما صنعوا والحديث في الصحيحين وفي الحديث الاخر الذي ذكره المؤلف وهو في سنن الترمذي مرفوعا والحقيقة انه ايضا اخرجه - [01:11:24](#)

ابو داود قال الترمذي عنه فيه اضطرار الا ان العمل عليه عند اكثر اهل العلم وهو الارض مسجد الا المقبرة والحمام فهذا الحديث دل على ايضا تحريم الصلاة في المقبرة وقد - [01:11:44](#)

بعض الفقهاء الى ان الصلاة في المقبرة قد حرمت لما فيها من النجاسة. حيث عدوا الاموات آآ يعني انجاسا وبالتالي لا يجوز الصلاة في المقبرة في هذه الحال. والحق ان هذه العلة عليلة وان هذه الحكمة غير - [01:12:04](#)

الحكمة وان المنع انما هو للحذر من الوقوع في الشرك. نعم لا في النجاسة ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم لعن آآ اليهود والنصارى وقال اتخذوا قبور انبيائهم مساجد لان الصلاة في المقبرة قد يترتب - [01:12:24](#)

تعظيم المقبور ثم تكون الصلاة اليه الى الله سبحانه وتعالى او يتخذ وسيطا او شفيعا حتى ولو ظن الظان ان الصلاة لله فانها تكون عندئذ من الصلاة المحرمة - [01:12:44](#)

قال المؤلف بعد ذلك اه او حمام. وذلك للنص نفسه والحمام اه اه عنده هو المكان المعروف الذي يغتسل فيه وتكشف فيه العورة ولا يسلم الحمام من النجاسة ومن ذلك الحش والكنيف - [01:13:04](#)

موجود عندنا ومكان قضاء الحاجة فكل ما اعد لقضاء الحاجة او كان لا يسلم من نجاسة فانه في حكم الحمام فعندئذ تمتنع او لا يجوز الصلاة فيه. قال اعطى الابل والاعطان جمع - [01:13:24](#)

ويراد بها آآ مناخ الابل ومبركها وغالبا هذا يكون حول الماء وذلك لحديث جابر ابن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم سأله اصلي ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم اصلي في مرابض الغنم قال نعم قال اصلي في مبارك الابل؟ قال لا. قد جاء في بعض الروايات هذا الحديث في مسلم جاء في بعض - [01:13:44](#)

الروايات ولم اقف على صحتها ما يشير الى ان آآ الابل آآ مباركها هي مبارك للشيطان وان آآ الابل آآ يعني آآ يقر عليها آآ الشيطان وتحتاج الحقيقة الى اثبات او او مراجعة انصحها اه او ما دام الحديث يصح عندنا والحديث في مسلم حديث جابر بن سمرة وهو نهيه عن الصلاة - [01:14:04](#)

في اعطان الابل فهذا يكفي. عرفنا العلة او لم او لم نعرفها. ومن ايضا ما هو مع انه سبحانه الله والله يعني اه الابلها اه طاهرة ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم امر العربيين الذين - [01:14:34](#)

ان يشربوا من ابوال الابل والبانها. فابوالها طاهرة وهي محل استشفاء. ومع ذلك جاء النهي لا يلزم ومع ذلك جاء النهي عن الصلاة في تلك المواطن. قال المؤلف بعد ذلك - [01:14:54](#)

او ختم عفوا بعطاء الابل والمذهب الحقيقة يضيف عدم صحة الصلاة في المجزرة والمزبلة. خلافا لجمهور الاهلي العلم وقد قال المؤلف في اختياراته واما قارعة الطريق والمجزرة والمزبلة اذا لم يكونا نجسين - [01:15:14](#)

فلم يثبت به الحديث لانه جاء الحديث في النهي عليه الصلاة والسلام عن الصلاة في سبعة مواطن المجزرة والمزبلة وقارعة الطريق واعطان الابل وآآ الحمام وفوق آآ ظهر وفوق بيت الله تعالى منعوا حتى من الصلاة فوق سطح الكعبة وهذا الحقيقة لا يصح آآ لا سندا ولا معنى - [01:15:36](#)

وبما ان النبي صلى الله عليه وسلم قد صلى في آآ الكعبة فالصلاة فيها وعليها مشروعة ولا يمنع من ذلك مانع باب صفة الصلاة. يستحب ان يأتي اليها بسكينة ووقار. فاذا دخل المسجد قال بسم الله والصلاة - [01:16:06](#)

الصلاة والسلام على اداب المسجد او الصلاة وهو ان يكون السعي اليها بسكينة ووقار وذلك حديث ابي هريرة المتقدم اذا اقيمت الصلاة فلا تأتوها وانتم تسعون. واذا سمعتم الاقامة فامشوا وعليكم السكينة - [01:16:26](#)

والوقار. وقد الف الامام محمد بن عبد الوهاب كتابه الشهير وسماه باداب المشي الى الصلاة. مع انه رحمه الله شرح فيه صفة الصلاة في اشارة الى ان هذا الادب هو في حقيقة الامر آآ مدخل الاتيان - [01:16:46](#)

بالصلاة كما امر النبي صلى الله عليه وسلم. نعم اذا دخل مسجده قال بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك. ويقدم رجله - [01:17:06](#)

يمنى لدخول المسجد. هذا ذكر دخول اه الصلاة والحق من هذا الذكر لم يثبت بلفظ التسمية. لا الدخول ولا في الخروج وانما ثبت الدعاء بالرحمة اللهم افتح لي ابواب اللهم افتح لي ابواب رحمتك. نعم - [01:17:23](#)

ا قدم في مسلم حديث ابي حميد او ابي اسيدنا النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فليقل افتح لي ابواب واذا خرج فليقل اللهم اني اسألك من فضلك. نعم - [01:17:43](#)

ويقدم رجله اليمنى لدخول المسجد واليسرى للخروج منه. نعم. ويقول هذا الذكر الا انه يقول وافتح لي ابواب وافتح لي ابواب فضلك. كان يعجبه التيمم في تنعله وترجله وطهوره كله. من ذلك ايضا الاماكن الفاضلة كالمسجد - [01:17:59](#)

فيدخل برجله اليمنى ويخرج باليسرى وعكسه ما يتعلق بالحمام ودورات المياه ونحوها يدخل اليسرى ويخرج باليمنى عند الفقهاء. فاذا قام كما ورد في ذلك الحديث الذي رواه احمد وابن ماجه. فاذا قام الى الصلاة قال الله اكبر. ويرفع ويرفع يديه الى - [01:18:19](#)

حذو منكبيه. اه كما ورد بذلك حديث هذي عندك. نعم. ها؟ اذا النسخة اللي عندك المظافة نعم. فاذا قام الى الصلاة فاذا قام الى الصلاة قال الله اكبر. ويرفع يديه الى حذو من منكبيه او الى شحمة اذنيه في اربعة مواضع. نعم - [01:18:45](#)

اذا قام الى الصلاة يكبر وهذا لما جاء عنه عليه الصلاة والسلام في احاديث كثيرة من احاديث ابي هريرة اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن الحديث والحديث في الصحيحين نعم - [01:19:05](#)

الموضع الاول اليدين لان التكبير في الصلاة له حالان اما ان يكون مع رفع اليدين او يكون من غير ذلك. نعم. او يكون من غير ذلك. ويمكن ان يقال بان التكبير في الصلاة الاصل فيها - [01:19:20](#)

ان يكون بغير رفع اليدين الا في اربعة مواطن. نعم الموضع الاول عند تكبيرة الاحرام. والثاني عند الركوع. والثالث عند الرفع منه. والرابع عند القيام من التشهد الاول كما صحت بذلك الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. من هذه الاحاديث حديث متعددة من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه - [01:19:41](#)

اقوى منكبيه حذو المنكبين بهذه الصفة الكتف يرد بالمنكب الكتف يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلاة واذا كبر للركوع واذا رفع رأسه من الركوع رفعه كذلك وكان لا يفعل ذلك في السجود الحديث في المتفق عليه. في حديث مالك ابن الحويرث جاء انه عليه الصلاة والسلام يرفع يديه حتى يحاذي به - [01:20:07](#)

اذنيه فعندنا اذا موضعان برفع اليدين اذا حذو المنكبين وحذو الاذنين حذو المنكبين وحذو الاذنين قال واذا ركع رفع حتى يحاذي بهما اذنيه واذا رفع رأسه من الركوع فقال سمع الله لمن حمده فعل مثل مثل ذلك. نعم. ويضع يده - [01:20:31](#)

واليمنى على اليسرى فوق سرتة او تحتها او على صدره. نعم وضع اليد اليمنى على اليسرى فوق السرة عندهم او تحتها او على الصدر. ثلاث مواطن وذلك لما جاء في اه يعني احاديث في صفة اه ايضا صلاته عليه الصلاة - [01:20:51](#)

السلام منها حديث وائل آ ابن حجر اظن المؤلف المفترض انه آ يذكره المؤلف المفترض انه يذكره لكن على اية حال جاء ايضا في حديث علي من السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة. والحديث هذا عند ابي داود - [01:21:11](#)

الا ان البيهقي ظعفه كذلك اشار الى ظعفه ابن حجر الاقرب للسنة وظههما على الصدر لحديث وائل عند ابن خزيمة صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ووضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره. وضع يده اليمنى على يده - [01:21:31](#)

اليسرى على الصدر بهذه الصفة هذا هو الصدر اما النزول هنا فانه نزول الى الصفة الاخرى وفي ثبوتها ما فيها وهي وظعها على السرة سواء كان ذلك فوقها او تحتها. احسنت احسنت يا بني - [01:21:51](#)

قال ويضع يده اليمنى على اليسرى فوق سرتة او تحتها او على صدره وهذه كما ذكرنا المواطن الواردة ويقول سبحانه اللهم وبحمدك وتبارك اسمك. وتعالى جدك ولا اله غيرك. وهذا الحديث في السنن قد - [01:22:09](#)

يعني اه اشار اه الامام احمد رحمه الله تعالى الى ما وقع في هذا الحديث من كلام. وقد جاء عن عمر رضي الله تعالى عنه الكلام في هذا الحديث في كونه مرفوع. لكن جاء عن عمر انه كان يجهر بهؤلاء الكلمات سبحانه اللهم وبحمدك وتبارك - [01:22:29](#)

اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك وآ جهره جهره كما جاء ذلك عنه في آ ما اخرجه وان كان اخراجه له بسند منقطع والدارقطني جاء فوصله وقال ابن القيم عندئذ في الهدى وزاد المعاني - [01:22:49](#)

الحقيقة من افضل الكتب التي تكلمت عن صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم. حتى كاد ان يستوعب جزءا كاملا في ذكر صلاته وتفصيلات ذلك والاستدلال عليه مع انه كان يكتبه من حفظه رحمه الله وقال - [01:23:09](#)

قال في مقدمته كتبته على عجره ومجره. فكيف لو كان قد كتبه محررا لكان الحقيقة شيء عظيما مع كونه الان كذلك ومن افضل ما كتب في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ما خط - [01:23:29](#)

الالباني رحمه الله تعالى في كتابه الذي يستحق ان تظرب اليه اكباد السيارات. كتاب الشيخ الالباني رحمه الله صلاة النبي وسلم هو من اشهر كتبه الحقيقة اعظمها نفعا. نعم لا بأس - [01:23:49](#)

كل يؤخذ من قوله ورد وميزة هذا الكتاب كتاب الشيخ الالباني انه جمع النصوص الواردة في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم

قد تقدم على غيره في هذا يعني في هذا العصر حتى كان من كتب بعده كثير منهم عالة عالة عليه وقد - [01:24:09](#)
آ قام مشهور حسن سلمان وهو احد تلامذة الالباني تأليف كتاب نافع اسمه القول المبين في اخطاء المصلين على الاخطاء الواقعة في الصلاة. وجاء الشيخ عبد العزيز السدحان وفق الله الجميع - [01:24:29](#)

اخرج كتابه النافع مخالقات في الطهارة والصلاة وهذه المخالقات تتركز على الصفة سواء كانت الطهارة او كانت في الصلاة. طالب العلم لا ينبغي ان يستغني عن مثل هذه الجهود لا سيما انها جهود تقرب له يعني المقصود - [01:24:49](#)
يحقق له المراد قال رحمه الله هذا كله استطراد على كلمة ابن القيم عن سبحانك اللهم وبحمدك في زاد المعاد. قال صح عن عمر انه كان يستفتح به في مقام النبي صلى الله عليه وسلم ويجهر به. ويعلمه الناس وهو بهذا الوجه في حكم مرفوع. ولذا قال - [01:25:09](#)
احمد اما انا فاذهب الى ما روي عن عمر ولو ان رجلا استفتح ببعض ما روي لكان حسنا. وهذا فيه اشارة من الامام احمد الى انه يستحب للمرء ان ينوع في ما ورد من الصفات. اذ جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث ابي هريرة في الصحيحين انه كان يستفتح - [01:25:29](#)

اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسلني بالماء والثلج والبرد. وجاءت ايضا صفات اخرى معلومة وان كانت واردة في قيام الليل - [01:25:49](#)
قال ثم يتعوذ ويبسم انت قرأت هذا اقرأ اذا من حيث وقفت. ويقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك هذا جدك ولا اله غيرك او غيره من استفتاحات الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم. ثم يتعوذ ويبسم ويقرأ - [01:26:09](#)
الفاتحة ويقرأ معها في الركعتين في الركعتين الاوليين من الرباعية والثلاثية سورة تكون يقرأ سورة مفعول منصوب. القارئ ظمير مستتر هو انت. نعم ويقرأ معها في الركعتين الاوليين من الرباعية والثلاثية سورة تكون. تكون؟ سورة سورة تكون في الفجر - [01:26:29](#)

من طوال المفصل وفي المغرب من قصاره وفي الباقي من اوساطه. يجهر في القراءة ليلا ويسر بها نهارا الا الجمعة والعيد والكسوف والاستسقاء فانه يجهر بها. ثم يكبر للركوع. نعم احسنت - [01:26:58](#)
ثم يتعوذ بعد ان يستفتح يتعوذ وذلك لقوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم. ثم قال بعد ذلك ويبسم اي يقول بسم الله الرحمن الرحيم لانه سيقراً الفاتحة وقد اختلفوا هل البسمة - [01:27:18](#)
من الفاتحة ام هي مستقلة مستقلة عنها والاقرب الثاني. قال ويقرأ الفاتحة وذلك لانه كما في حديث عبادة لا صلاة لمن لم يقرأ فاتحة الكتاب وهي ركن من الاركان. وبخصوص البسمة فانه يبسم - [01:27:38](#)
ولا يجهر لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ابا بكر وعمر كانوا يفتتحون الصلاة الحمد لله ربي العالمين ولم يكونوا يقرأون آ بسم الله يعني يجهر بسم الله الرحمن الرحيم. قال ويقرأ - [01:27:58](#)

في الركعتين الاوليين من الرباعية والثلاثية سورة. وذلك لانه عليه الصلاة والسلام كان يفعل ذلك كما في حديث ابي قتادة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا الظهر فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الاولين بفاتحة الكتاب قال وسورتين. يسمعا - [01:28:18](#)

اية احيانا وهي في سورة او في صلاة سرية وهذا من السنن المندثرة وكان يطول الركعة الاولى من الظهر ويقصر الثانية وكذلك في الصباح قال تكون في الفجر من طوال المفصل وفي المغرب من قصاره وفي الباقي من اوساطه - [01:28:38](#)
وقد جاء في حديث ابي برزة ان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصباح ما بين الستين الى مئة اية مما يدل على انه يطيل عليه الصلاة والسلام في الصباح - [01:28:58](#)

في آ الصحيحين وجاء في حديث سليمان بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما صليت وراء احد اشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من فلان - [01:29:08](#)
قال سليمان كان يطيل الركعتين الاولين من الظهر. ويخفف الاخيرين ويخفف العصر ويقرأ في المغرب بقصار المفصل وفي العشاء

باواسطه وفي الصبح بطواله بطواله وهذا الحديث عند النسائي وابن ماجه وقد صححه الحافظ بن - [01:29:23](#)

في البنوك وهي وهو من الاحاديث آآ التي جعلها بعض الفقهاء اصلا في صفة قراءته عليه الصلاة والسلام سلام. في حديث اه في

حديث عند ابي داود ان عمر كتب الى ابي موسى اقرأ في الصبح بطوال المفصل واقرأ في الظهر - [01:29:43](#)

في اواسط المفصل واقرأ في المغرب بقصاره. قال ويجهر في القراءة ليلا ويسر بها نهارا الا الجمعة والعيدين والكسوف والاستسقاء

فانه يجهر بها. اما جهره في القراءة ليلا فلما ورد عنه عليه الصلاة والسلام انه يقرأ في - [01:30:03](#)

وفي العشاء وفي الفجر اه الجهر وان كانت الفجر في حقيقة الامر يعني تعتبر نهارا يعتبر نار كأن المؤلف عدها لكونها في العتمة آآ

ملتحقة بالليل فقال بانه يجهر في الليل والا فهي من - [01:30:23](#)

صلواتي لا شك النهار الظهر والعصر وهي الصلوات السرية تكون في النهار. وفي اشارة الى انه الليل آآ يجهر به يجهر به ما لانه يكون

اعون آآ الخشوع لما قد يكون فيه من سكون يحتاج معه الى الجهر وهذا يعني على سبيل تلمس الحكمة لا اكثر ولا اقل ونحن -

[01:30:43](#)

باتباع السنة في ذلك ولو آآ ان المرء جهر في سرية او اسر في جهرية صحت صلاته صحت الصلاة على اه ما قرره اهل العلم. قال

بعد ذلك ثم يكبر للركوع. والتكبير غير تكبيرة الاحرام من - [01:31:13](#)

واجبات الصلاة والتكبير غير تكبيرة الاحرام من واجبات الصلاة اما تكبيرة الاحرام فهي ركن لا عقد الصلاة الا به لقوله تحريم والتكبير

وتحليلها التسليم ويبدأ النطق بالتكبير عند انحائه راکعا حتى يستقر. فلا يشرع له كما - [01:31:33](#)

ارى كثيرا من الناس ان يركع بعد ان يكبر بعد ان يستقر راکعا. يعني بعد عفوا ان ينتهي من قال السنة ان يكون التكبير عند الانتقال لا

عند الاستقرار وهذا جاء صريحا في حديث آآ ابي - [01:31:53](#)

هريرة رضي الله تعالى عنه. وسنشير اليه ان شاء الله تعالى. قال ثم يكبر للركوع ويضع يديه على ركبتيه ويجعل رأسه حيال آآ ظهره

ويقول سبحان ربي العظيم. يضع يديه على ركبتيه يعني يمكن يديه - [01:32:13](#)

وذلك لحديث ابي حميد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه واذا ركع حذاء المنكبين كذا اذا ركع امكن

يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره واستوى ظهره بحيث يكون مستقيما فاذا رفع رأسه استوى - [01:32:33](#)

حتى يعود كل فقار مكانه فاذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابض وهذا ستأتي الاشارة اليها. فاذا بهذه الحال فانه ذكره عندئذ

هو سبحان ربي العظيم. ولذلك قلنا بان التكبير يكون حال - [01:32:53](#)

انتقال لان الذكرى عند الاستقرار في الركوع ليس التكبير وانما التسبيح. سبحان ربي العظيم. والحاصل الان من كثير من الناس انه

ينقل التكبير الى موضع التسبيح. وهذا اه غلط ومخالف للسنة بلا اه ريب. قال - [01:33:13](#)

بعد ذلك واذا قال طبعاً التسبيح يكرره كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن مسعود اذا ركع احدكم فليقل ثلاث

مرات سبحان العظيم آآ وذلك ادناه واذا سجد فليقل سبحان ربي الاعلى ثلاثا وذلك ادنى وان كان الحقيقة حديث ابي - [01:33:33](#)

حديث ابي حذيفة عند مسلم ليس فيه اشتراط ان يكون هذا الاذن وانما هذا هو الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي

في حديث حذيفة عفوا قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال في ركوعي سبحان ربي العظيم. وهذا يصدق على المرة وقال

في سجوده سبحانه ربي الاعلى. وهذا - [01:33:53](#)

يصدق على المروة ولذلك يقال الواجب سنة وآآ ما زاد فانه يكون عندئذ مستحبا. واذا قال مع ذلك على ركوعه وسجوده سبحانك

اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي فحسن. ان قال في ركوعه وسجوده هذا الذكر فانه يكون قد - [01:34:13](#)

اصاب السنة لحديث عائشة النبي صلى الله عليه وسلم من كان يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم

اغفر لي يتأول فسبح بحمد ربك واستغفره وهذا الحديث في الصحيحين ثم يرفع رأسه قائلا سمع الله لمن حمده ان كان اماما -

[01:34:33](#)

او منفردا ان كان اماما او منفردا سمع اما اذا كان مأموما فالمشروط ان يقول ربنا ولك الحمد وجاب بعض الفقهاء الى ان له ان يقول

او ان المشروع في حقه ان يسمع ويحمد والظاهر هو الاول في - [01:34:53](#)

يقول ربنا ولك الحمد وقد جاء عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركوع ثم يقول وهو قائم. يعني شف حين يرفع صلبه - [01:35:13](#)
هذا تذكير هذا هذا الانتقاد. حين يرفع صلبه يقول سمع الله لمن حمده ثم يقول وهو قائم. الان هذا ذكرى الاستقرار والقيام ربنا ولك الحمد ثم يكبر حين يهوي ساجدا اذا ما يصنعه بعض الناس للاسف بعض الائمة لانه يمكن يكون اللاقط في الارض - [01:35:33](#)
فما يكاد يكبر الا وقد التصق انفه بالارض. هذا خلاف السنة. يشوف حل اللاقط ولا يضيع السنة اذا حين يهوي ساجدا يكون التكبير لا ينبغي ان يتصل جزء من التكبير في جزء من الركن. وانما - [01:35:53](#)

في حال الانتقال فقط. ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه يعني اثناء رفعه لرأسه ثم يفعل ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها. ويكبر حين يقوم من المثنى بعد الجلوس. هذا الحديث حديث ابي هريرة حديث مهم يا اخوان - [01:36:13](#)
وهو في الصحيحين ويبين لك عدد من الاحكام ويمكنك ان تقول الاحاديث صفة الصلاة هي بضعة احاديث قد تزيد على العشرة او تنقص يمكنك من خلالها ان تعرف صفته عليه الصلاة والسلام في صلاته وان تستدل لها. الذكر - [01:36:33](#)
لا يقتصر حين القيام من الركوع على ربنا ولك الحمد. قال المؤلف ويقول الكل يعني الامام والمنفرد والمأموم اللهم ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ملاء السماوات وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء آآ بعد - [01:36:53](#)
وهذا قد جاء آآ ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال رجل وراءه ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا وفيه لما انصرف قال اين المتكلم؟ قال انا. قال رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها. ايهم يكتبها اولاً - [01:37:13](#)
والحديث في البخاري وفيه اشارة الحقيقة الى فضل الازكار واثرها شف كيف بضعة وثلاثين ملك يبتدرون ايهم اكتبوا مثل هذا الذكر اذا كان هذا في آآ يعني آآ حق هذا الذكر فكيف في حق من من قاله - [01:37:33](#)

وقول ملاء السماوات وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعد جاء في حديث ابن ابي اوفى عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخرجته مسلم جاء في حديث ابي سعيد الخدري ايضا اهل الثناء والمجد احق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما - [01:37:53](#)

ما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد. والحديث ايضا في مسلم. والعجيب انك تجد ان كثير من الناس ربما كانوا من طلاب العلم في غفلة عن هذه الازكار الثابتة بلا مرية التي بعضها يبتدرونها اكثر من اه ثلاثين ملكا ليكتبوها. فما ادري هل هو منا زهد - [01:38:13](#)
في هذه الازكار او هو نسيان او ماذا يا ترى؟ وانها اذكار في الصلاة وهي ركن من اركان الاسلام وفريضة العظام انا اوصيكم واوصي نفسي ان نحرص ان نأتي بكل ما يمكن الاتيان به لتكميل تلك الصلاة وتتميمها لانها اول - [01:38:33](#)
ثم يحاسب عنه العبد يوم القيامة فان صلحت صلح سائر عمله وان فسدت فسدت سائر عمله وهي لا شك الصلة بين العبد وربيه ولذلك يعني هذه الازكار عظيمة وفيها معاني عظيمة ومتى نطقها المسلم في صلاته وهو موقن - [01:38:53](#)
ما فيها فتح له من ابواب الخير ما لا يخطر له على بال. ثم يسجد على اعضائه السبعة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على اه سبعة اعظم. على الجبهة واثار بيده الى انفه الكفين واليدين - [01:39:13](#)

وعفوا الكفين والركبتين واطراف القدمين. اذا اطراف القدمين والركبتين والكفين والجبهة هذه سبعة آآ اعضاء والانف تابع تابع الجبهة بل الجبهة والانف يعني عضو عضو واحد هذا يحصل به اكتمال السجود وكونه سجودا آآ مشروعا ويقول - [01:39:33](#)
سبحان ربي الاعلى لحديث حذيفة الذي تقدم قبل قليل. انت قرأت الى هنا؟ نعم. طيب اقرأ من حيث وقفت. نعم ثم يكبر للركوع ويضع يديه على ركبتيه ويجعل رأسه حيال ظهره. ويقول سبحان ربي العظيم ويكرره - [01:40:03](#)
قال مع وان قال مع ذلك حال ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي فحسن ثم يرفع رأسه قائلا سمع الله لمن حمده. ان كان اماما او منفردا. ويقول الكل ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا - [01:40:25](#)
مباركا فيه ملاء السماء ملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعد. ثم يسجد على اعضائه السبعة كما قال النبي صلى الله عليه

وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة و اشار بيده الى انفه والكفين والركبتين واطراف القدمين متفق - [01:40:45](#)

متفق عليه ويقول سبحان ربي الاعلى ثم يكبر ويجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى وهو الافتراش يفعل ذلك في جميع جلسات الصلاة الا في التشهد الاخير فانه يتورك بان يجلس بان يجلس على الارض ويخرج رجله - [01:41:05](#)

اليسرى من خلفي الايمن. ويقول رب اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني. واجبرني وعافني. ثم يسجد الثانية الاولى ثم ينهض مكبرا على على صدور قدميه. ويصلي الركعة الثانية كالاولى. احسنت. اذا هنا - [01:41:25](#)

المؤلف صفة جلوسه بعد سجوده يجلس على رجله اليسرى دقائق وننتهي واعتذر على الاطالة لاني بس اردت ان نوقف المصلي على موقف مناسب حتى لا ندعه واقفا او ساجدا. ثم يكبر ويجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى وهو الافتراش - [01:41:45](#)

يكبر ويجلس يكبر منتقلا من السجود فيجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى وهو الافتراش من منكم يبين لي الافتراش الان والتورك على عجل لحظة الافتراش اذا نصب رجله اليمنى الان - [01:42:05](#)

وجلس على باطن رجله اليسرى. طيب والتورك لاحظت والتورك اذا في حقيقة الامر آ جلس على وركه ونصب رجله اليمنى. ولم يجلس على اليسرى وانما ما ادخلها تحت رجلي اليمنى المنصوبة. هاتان الصفتان الافتراش متى يكون في التشهد الاول؟ احسنت جزاك الله خير. والتورك يكون في التشهد - [01:42:20](#)

الاخير واصله حديث ابي حميد وفيه فاذا جلس في الركعتين يعني في التشهد الاول جلس على رجله اليسرى كما فعل اخونا قبل قليل ونصب اليمنى قال واذا جلس في الركعة الاخرة قدم رجله اليسرى دخلها يعني ما جلس - [01:42:46](#)

عليها قدمها فلم تكن في موضع الجلوس مؤخرة وقعد على مقعده على وركه هذا هو التورك وهذه السنة النبي صلى الله عليه وسلم قال بان يجلس على الارض ويخرج رجله اليسرى من الخلف الايمن ويقول ربي اغفر لي هذا في آ الجلسة بين السجدة - [01:43:06](#)

واهدني وارزقني واجبرني وعافني والاصل في هذا حديث ابن عباس وهو عند ابي داود وان كان للحجر اشار الى الى ظعفه والاصل في هذا الدعاء بالمغفرة قال ثم يسجد الثانية كالاولى ثم ينهض مكبرا على صدور قدميه ينهض مكبرا على صدور قدميه قد جاء هذا في حديث ابي هريرة النبي صلى الله عليه وسلم - [01:43:26](#)

كان ينهض على صدور قدميه في اشارة هنا الى ان النهوض لا يكون على اليدين وايضا فيه ايماء او اشارة الى انه لا للاستراحة وهو مذهب الامام احمد بل قال رحمه الله اكثر الاحاديث على هذا. ثم يجلس للتشهد الاول - [01:43:46](#)

وصفته التحيات لله والصلوات والطيبات. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. احسنت. وهذا حديث ابن مسعود وفيه اضافة وهذا الاضافة - [01:44:06](#)

دائما آ نحاول ان نربط انفسنا بها. قال عليه الصلاة والسلام فانكم اذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد صالح في السماء والارض والحديث في الصحيح يعني تخيل ان تقرأ هذا الذكر في التشهد وتستحضر انك تسلم على كل الصالحين في السماء والارض. هذا شيء عظيم - [01:44:26](#)

لا تظن اجره يسير. ولكن اه لا يستوي اثنان احدهما يستحضر هذا ويحتسب. والاخر لا يلتفت الى مثل هذا ولا يتنبه قال ثم نعم. ثم يكبر ويصلي باقي صلاته بالفاتحة في كل ركعة. ثم يتشهد ثم يتشهد - [01:44:46](#)

التشهد الاخير وهو المذكور ويزيد على ما تقدم. اللهم صلي الاصل في حديث كعب بالعجرة لما قال يا رسول الله اما السلام عليك فقد عرفنا فكيف الصلاة عليك الصلاة الالهية قال قولوا اللهم صلي. نعم. اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد. وبارك على محمد - [01:45:06](#)

وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد. اعوذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر في حديث ابي هريرة غير مرفوع اذا تشهد احدكم فليستعذ بالله من اربع. وهذه للأسف من السنن المهجورة عند البعض. اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات - [01:45:26](#)

ومن فتنة اه من شر فتنة المسيح الدجال الحديث في الصحيحين. نعم. ويدعو الله بما احب. وهذا لحديث ابي مسعود وفيه وفي

التشهد وفيه ثم يتخير احدكم من الدعاء اعجبه اليه فيدعو فيدعو به. نعم. ثم يسلم عن يمينه وعن - [01:45:46](#)
يساره السلام عليكم ورحمة الله. احسنت لما جاء في حديث جابر كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام عليكم
ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله وهذا في مسلم ونقف عند هذا لان ما بعد هذا حديث عن الاركان القولية وسنتعرض لها ان شاء

الله تعالى في الدرس القادم - [01:46:06](#)

اعتذر منكم آآ الحقيقة عن الاطالة وقد وصلتني اسئلة للاخوات آآ اعدهن بان اجيب عليها في بداية الدرس القادم حتى لا الحق اي

مشقة للاخوة والاخوات وفقكم الله جميعا وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:46:26](#)

لا اله الا الله قائما بالقسط - [01:46:46](#)